جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
Naif Arab University For Security Sciences

الرشوة واثرها على الحقوق

الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني

الرياض

1412 هـ - 1992 م

الرشوة وأثرها على الحقوق

الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني(*)

التمهيـــــد:

يحسن بين يدي هذا البحث أن نوضح المقصود بالحقوق في الاسلام وأنواعها ليتبين مدى خطورة الرشوة على هذه الحقوق وآثارها في فساد المجتمع وشقائه.

إن من أعظم مقاصد الشريعة الاسلامية حفظ نظام الأمة، الذي يصون وجودها، وأمنها، ومعالم شخصيتها، ويحفظ أهداف الشريعة وحقوق الأفراد في المجتمع، وقد تعارف العلماء على تقسيم للحقوق يميز فيه بين حق الله وحق العبد.

وحق الله تعالى هنا لا يقصد به ما يعطيه ظاهر هذه الاضافة من أنه حق لذات الله تعالى كالعقائد والعبادات المذكورة بقوله (ﷺ): (حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً) وبقوله تعالى؛ ﴿وما خلقت الجن والانس الاّ ليعبدون ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون﴾[1] بل

(*) عميد كلية الشريعة. الجامعة الأردنية. عمان.

١ - سورة الذاريات. الآية: ٥٦.

المقصود بها الحقوق التي تحفظ المقاصد العامة للشريعة، فتصون للناس حقوقهم في دمائهم، وأموالهم، وأعراضهم وبيوتهم، وتكفل لهم حرياتهم المنبثقة عن هذه الحقوق.[1] [2]

ويوضح هذا المعنى الإمام ابن القيم الجوزية في معرض ذكر ما يجوز الصلح فيه وما لايجوز:

والحقوق نوعان: حق الله وحق الآدمي.. فحق الله لا مدخل للصلح فيه كالحدود، والزكوات، والكفارات، ونحوها، وانما الصلح بين العبد وبين ربه في اقامتها لا في إهمالها، ولهذا لا يقبل بالحدود الصلح، اذا بلغت السلطان فلعن الله الشافع والمشفع.

وأما حقوق الآدميين فهي التي تقبل الصلح والاسقاط والمعاوضة عليها.[3].

حق العباد: ويظهر حق العباد في معاملاتهم وتصرفاتهم التي تعود عليهم بالنفع، أو تدفع عنهم الضرر دون أن يفضي

---

١ ـ مقاصد الشريعة الاسلامية. الشيخ محمد طاهر عاشور. طبعة تونس. ص: ١٤٧.

٢ ـ وانظر الفروق للقرافي. الجزء الأول. الطبعة الأولى. دار احياء الكتب العربية. ١٣٤٤هـ. ١٤١.

٣ ـ اعلام الموقعين.ابن القيم الجوزية. الجزء الأول: مكتبة الكليات الأزهرية. ص: ١٠٨.

ذلك الى إساءة للمصلحة العامة أو اعتداء عليها أو الى جلب مفسدة عامة، . ولا الى اعتداء على مصلحة شخص أو تحقيق مصلحته على حساب مصلحة غيره.

اقتران الحقين:

وقد يقترن الحقان: حق الله وحق العبد في مثل القصاص، والقذف والاغتصاب فيغلب حق الله غالباً، وقد يغلب حق العبد اذا لم يمكن تدارك حق الله مثل عفو أولياء القتيل عن قاتله عمداً لأن حق الاستحياء الذي حرم لأجله القتل، وبولغ في التهديد عليه قد فات، فرجح حق العبد، على أن حق الله قد يبقى منه أثر قليل، فلذلك يضرب المعفو عنه مائة ويحبس عاماً. .[1]

بين شريعة الله والقوانين الوضعية:

ويحسن هنا أن نذكر أن قوانين معظم البلاد العربية التي لا تحكم بالشريعة قد عجزت عن القضاء على تجدد جرائم الثأر والتخفيف من كثرة جرائم القتل، لعدم أخذها بحكم الله الذي يعطي حق العفو عن القاتل وتنفيذ حكم الإعدام فيه، الى ولي الدم، ولا يجيز لولي الأمر أن يعفو عن القاتل اذا لم

١ ـ اعلام مقاصد الشريعة الاسلامية. الشيخ الطاهر بن عاشور. طبعة تونس. ص: ١٤٧.

يعف ولي الدم، حتى لا تبقى الأحقاد في الصدور، وتتجدد الجرائم ويختل الأمن.

وتعالج الشريعة الاسلامية هذا الأمر علاجاً جذرياً توفق فيه بين مصلحة الجماعة بالعقاب العادل وحق أولياء الدم بتنفيذ الحكم حين يصدر، أو العفو. . ولولي الأمر بعد ذلك اتخاذ العقوبة الرادعة الزاجرة.

قال الإمام القرافي في الفروق تحت عنوان: الفرق الثاني والعشرون بين قاعدة حقوق الله تعالى وقاعدة حقوق الآدميين.

فحق الله تعالى أمره ونهيه، وحق العبد مصلحته. . وقد يوجد حق الله تعالى وهو ما ليس للعبد اسقاطه، ويكون معه حق العبد كتحريمه تعالى لعقود الربا والغرر، والجهالات، فإن الله تعالى انما حرمها صوناً لمال العبد عليه وصوناً له عن الضياع بعقود الغرر والجهل فلا يحصل المعقود عليه، أو يحصل ديناً ونزراً حقيراً فيضيع المال. . وكذلك تحريمه تعالى المسكرات صوناً لمصلحة عقلالعبد عليه، وحرم السرقة صوناً لماله، وحرم الزنا صوناً لنفسه، والقذف صوناً لعرضه، والقتل والجرح صوناً لمهجته وأعضائه ومنافعها عليه، ولو رضي العبد باسقاط حقه من ذلك لم يعتبر رضاه، ولم ينفذ إسقاطه، فهذه كلها وما يلحق بها من نظائرها مما هو مشتمل على مصالح العباد حق الله تعالى لأنها لا تسقط بالاسقاط، وهي مشتملة على حقوق العباد

لما فيها من مصالحهم ودرء مفاسدهم، وأكثر الشريعة من هذا النوع . .)[1].

الحق العام أو حقوق الله وحدوده وأثر الرشوة عليهما:

ويوضح الامام ابن تيمية رحمه الله تعالى معنى حدود الله وحقوقه بقوله: إن الحكم بين الناس يكون في الحدود التي ليست لقوم معينين، بل منفعتها لمطلق المسلمين، أو نوع منهم، وكلهم محتاج اليها، وتسمى حدود الله وحقوق الله، مثل: حد قطاع الطرق، والسراق، والزناة، ونحوهم، ومثل الحكم في الأمور السلطانية والوقوف والوصايا التي ليست لعين، فهذه من أهم أمور الولايات، ولهذا قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه: لابد للناس من امارة برة كانت أو فاجرة، فقيل يا أمير المؤمنين: هذه البرة قد عرفناها فما بال الفاجرة؟ فقال: يقام بها الحدود، وتأمن بها السبل، ويجاهد بها العدو، ويقسم بها الفيء. وهذا القسم يجب على الولاة البحث عنه، وإقامته من غير دعوى أحد به، وكذلك تقام

---

١ ـ الفروق. القرافي. الجزء الأول. الطبعة الأولى. دار احياء الكتب العربية. ١٣٤٤هـ. ص: ١٤٠ ـ ١٤١.

الشهادة فيه من غير دعوى أحد به.[1]

وهذا القسم يجب اقامته على الشريف والوضيع، والضعيف، ولا يحل تعطيله لا بشفاعة، ولا بهدية ولا بغيرها..[2]

أخذ الرشوة حرام لتعطيل هذه الحدود:

ولا يجوز أن يؤخذ من الزاني أو السارق أو الشارب أو قاطع الطريق ونحوهم مال، تعطل به الحدود لا لبيت المال ولا لغيره، وهذا المال المأخوذ لتعطيل الحدود سحت خبيث، واذا فعل ولي الأمر ذلك فقد جمع فسادين عظيمين، أحدهما تعطيل الحد، والثاني أكل السحت، فترك الواجب وفعل المحرم.

قال تعالى: ﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم، وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون﴾[3،4]

وقال تعالى عن اليهود: ﴿سمّاعون للكذب أكّالون للسحت﴾[5] لأنهم كانوا يأكلون السحت من الرشوة التي

---

١ ـ السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية للامام تقي الدين بن تيمية الطبعة الرابعة: دار الكتاب العربي بمصر. ص: ٦٤. ١٩٦٩م.

٢ ـ المرجع السابق.. ٦٤.

٣ ـ سورة المائدة. الآية: ٦٣.

٤ ـ المرجع السابق. ٦٩.

٥ ـ سورة المائدة. الآية: ٤٢.

تسمى البرطيل وتسمى أحيانا الهدية وغيرها.

أثر الرشوة على ضياع الحقوق وفساد الحكم:

ويوضح الامام ابن تيمية رحمه الله في موضع آخر بعض مفاسد الرشوة وآثارها على الحقوق والحكام والمجتمع فيقول:

١ ـ وقد أجمع المسلمون على أن تعطيل الحد بمال يؤخذ، أو غيره لا يجوز، وأجمعوا على أن المال المأخوذ من الزاني، والسارق، والشارب، والمحارب وقاطع الطريق، ونحو ذلك لتعطيل الحد مال سحت خبيث.

وكثيراً مما يوجد من فساد أمور الناس، إنما هو لتعطيل الحد بمال أو جاه، وهذا من أكبر الأسباب التي هي فساد أهل البوادي والقرى والأمصار من الأعراب والتركمان، والأكراد، والفلاحين وأهل الأهواء كقيس ويمن، وأهل الحاضرة من رؤساء الناس وأعيانهم وفقرائهم وأمراء الناس ومقدميهم وجندهم.

٢ ـ وهو سبب سقوط حرمة المتولي، وسقوط قدره من القلوب، وانحلال أمره، فإذا ارتشى، وتبرطل على تعطيل حد، ضعفت نفسه أن يقيم حداً آخر، وصار من جنس اليهود الملعونين.

أصل معنى البرطيل:

وأصل البرطيل هو الحجز، المستطيل، سميت به الرشوة لأنها تلقم المرتشي عن التكلم بالحق كما يلقمه الحجر الطويل، كما جاء في الأثر اذا دخلت الرشوة من الباب خرجت الأمانة من الكوة.[1]

رسوم الخمر وجمركها ورخص فتحها في بلاد المسلمين:

والمال المأخوذ لبيت المال، أو للوالي سراً أو علانية عن رسوم رخص البارات والخمر وجمركها مال حرام، والمال المأخوذ على هذا شبيه ما يؤخذ من مهر البغي وحلوان الكاهن، وثمن الكلب، وأجرة المتوسط في الحرام الذي يسمى القواد، قال النبي (ﷺ): ثمن الكلب خبيث، ومهر البغي خبيث وحلوان الكاهن خبيث)[2].

السياحة والدخل القومي وترخيص المحرمات:

وقد شاع في بعض البلاد العربية والاسلامية اعطاء رخص فتح البارات، وبيع الخمر، وترخيص الساقيات، والمغنيات بحجة تشجيع السياحة، والدخل القومي، دون

---

١ ـ المرجع السابق. ٧٠ ـ ٧١.

٢ ـ رواه البخاري. وانظر المرجع السابق. ٧٢.

النظر الى ما يهدم هذا المنكر من أخلاق الأمة وتقويض مقوماتها وافساد شبابها، والقضاء على معالم شخصيتها.

البرامج التلفزيونية والاذاعية والتوجيه الفاسد:

ومن هذا الباب.. ما تشتريه أجهزة التلفزيون والاذاعة في كثير من البلاد العربية والاسلامية أو تبيعه من الأغاني والبرامج المحرمة التي تعرض فيها النساء العاريات، وتبث الأغاني الفاجرة التي تأمر بالمنكر، وتدعو الى الرذيلة والفساد.

الحكم الشرعي بهذه الأموال:

والحكم الشرعي أن المال المأخوذ عن هذه الأعمال المحرمة أو المدفوع مال حرام يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله : (وولي الأمر اذا ترك انكار المنكرات، وإقامة الحدود عليها، بمال يأخذه، كانت بمنزلة مقدم الحرامية الذي يقاسم اللصوص على سرقتهم، وبمنزلة القواد الذي يأخذ ما يأخذه ليجمع بين اثنين على فاحشة، وكان حاله شبيها بحال عجوز السوء امرأة لوط، التي كانت تدل على ضيفه التي قال الله تعالى فيها: ﴿فأنجيناه وأهله الّا امرأته كانت من الغابرين﴾[1].

---

١ ـ سورة الأعراف. الآية: ٨٢.

(فعذب الله عجوز السوء القوادة، بمثل ما عذب قوم السوء الذين كانوا يعملون الخبائث، وهذا جميعه آخذ مال للاعانة على الإثم والعداوة).

مهمة ولي الأمر:

وولي الأمر انما نصب ليأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وهذا هو مقصود الولاية، فإذا كان الوالي يمكن من المنكر بمال يأخذه، كان قد أتى بضد المقصود مثل من نصبته ليعينك على عدوك، فأعان عدوك عليك، وبمنزلة من أخذ مالاً ليجاهد في سبيل الله، فقاتل به المسلمين.[1]

بين المقاصد والوسائل:

وكما بيّنت الشريعة الاسلامية أهدافها ومقاصدها لاقامة المجتمع الاسلامي على أسس الحق، والعدل، والرحمة، والكفاية، والأمن، فقد وضحت أيضاً الوسائل وشرعت الأحكام التي تحمي بها هذه الحقوق وتصونها، وتساعد على تثبيتها في المجتمع، فالاشهاد في عقد النكاح مثلاً وسيلة لإبعاد صورة النكاح عن شوائب الزنا والمخادنة، وتحريم النظر

---

١ - السياسة الشرعية. ابن تيمية. ٧٢ - ٧٣.

والخلوة بالأجنبية وخروج النساء كاسيات عاريات وسيلة لتحقيق أهداف الشريعة الاسلامية في تكريم الانسان بحفظ عرضه، وعفته، وطهره وستره.[1]

تحريم الرشوة:

وكما تنقسم الأهداف والمقاصد الى ماهو حق لله وحق للعبد تنقسم الوسائل أيضاً الى ماهي حقوق الله تعالى مثل منع الرشوة عن ولاة الأمر، فهي حق الله تعالى، ليس مقصوداً لذاته، ولكنه شرع لقصد تحقق ايصال الحقوق الى اصحابها من أهل الخصومات، وتحقق من تسند اليهم الولايات.

خطر الرشوة وآثارها في هدم المجتمع:

وهنا يتبين خطر الرشوة في إفساد المجتمع من نواحي متعددة:

١ ـ هدر حقوق الناس، وتضييعها عن طريق تقديم الرشوة لمن وكلت لهم مصالح الناس من قضاة وحكام ومسئولين.

٢ ـ تعطيل حدود الله، ومصالح الأمة العامة، وتعريض كيان المجتمع وأمنه للهدم والفساد.

٣ ـ تولية الوظائف العامة، والولايات، والمراكز المهمة في

---

١ ـ أنظر: مقاصد الشريعة، ابن عاشور.

الدولة لغير أصحاب الكفاءة بسبب ما يقدم هؤلاء من رشوة لنيل هذه الوظائف أو المسئوليات ولا تخفى الآثار السيئة على هدم مقومات الأمة والقضاء على أسباب أمنها، وسعادتها حين يستولي على زمام الأمور فيها من لا كفاءة لهم ولا أمانة.

القرآن الكريم والحديث النبوي يحذران من الرشوة:

وقد نبه القرآن الكريم.. ووردت الأحاديث النبوية الصحيحة تحذر الأمة من الرشوة وتبين ما ينتظر أصحابها من عذاب في الدنيا والآخرة.

قال تعالى: ﴿ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون﴾[1].

وقال تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل، الاّ أن تكون تجارة عن تراضٍ منكم، ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً﴾[2]

قال الإمام صاحب الكشاف في أحد وجهين أوردهما في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وتدلوا بها الى الحكام﴾: (أي تلقوا

---

١ - سورة البقرة. الآية: ١٨٨.

٢ - سورة النساء. الآية: ٢٩.

بعضها الى حكام السوء على وجه الرشوة، لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالباطل، وأنتم تعلمون أنكم على الباطل، وارتكاب المعصية مع العلم بقبحها أقبح، وصاحبة أحق بالتوبيخ[1]

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾ قال: (بالباطل): بما لم تبحه الشريعة من نحو السرقة، والخيانة والغصب، والقمار وعقود الرباء[2] وتشمل الرشوة وكل أساليب الكسب الحرام.

الأحاديث النبوية الشريفة:

وقد بيّن النبي (ﷺ) خطر الرشوة على المجتمع؛ فيما رواه عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: (ما من قوم يظهر فيهم الربا الّا أخذوا بالسنة) أي القحط وشدة الغلاء، وقلة الحاصلات، وكثرة آفات الزراعة، وما من قوم يظهر فيهم الرشا الّا أخذوا بالرعب. (رواه أحمد).

والمتأمل في الحديث الشريف يجد أن العقوبة الربانية للمجتمع الظالم بارتكاب ما حرم الله تتناسب مع الذنب الذي ارتكبه، فمثل هذا المجتمع عادة يكون قد جفّت ينابيع الرحمة

---

١ ـ الكشاف. الزمخشري. ١/٢٣٣.

٢ ـ المرجع السابق. ١/٥٠٢.

من قلوب أبنائه، فلا يرحم أغنياؤهم فقراءهم، ويستغلون حاجاتهم بالقروض الربوية، فتناسب أن يمنع الله عنهم أسباب رحمته بمنع القطر من السماء والقحط وقلة الموارد.

والمجتمع الذي تظهر فيه الرشوة وتشيع، مجتمع استبداد وقهر، يستبد فيه الحكام بحقوق الناس وحاجاتهم، حتى لا يصل صاحب الحق الاّ عن طريق الرشوة، ولا تحال الأعمال في مشاريع الدولة واعمالها العمرانية والاقتصادية وغيرها الاّ على من خصص جزءاً من أرباحه للمسئول أو المسئولين أصحاب القرار.

في مثل هذا المجتمع لا يأمن الانسان على نفسه ولا على حقه للأسباب التالية:

أ ـ تتحطم قيم الأمانة والاعتزاز بالخلق الكريم في نفوس الناس.

ب ـ يصبح المجتمع غابة يأكل فيه القوي الضعيف.

جـ ـ يتحكم أصحاب رؤوس المال الذين يجمعون الثروة بالطريق الحرام وأصحاب السلطة في المجتمع ومن شأن هؤلاء أن يتصرفوا بأموالهم ونفقاتهم بطرق غير مشروعة فيسرفوا في البناء، والأثاث، والطعام والشراب. ويفسدوا في الأرض بارتكاب المحرمات.

د ـ تختفي الطبقة المتوسطة، وتبقى طبقتان: طبقة منعمة مترفة

باغية، وكثرة محرومة حاقدة، وفي ظل هذا المجتمع يكون الخوف المتبادل من الطبقتين، وتكثر جرائم السطو والسلب والسرقة والنهب وتترك الباب واسعاً للرشوة والاختلاس ووسائل الكسب الحرام.

وفي ظل هذه المعاني نفهم سر اللعنة في حديث رسول الله (ﷺ):

١ ـ عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: لعن رسول الله (ﷺ) الراشي والمرتشي.. رواه أبوداود والترمذي.

٢ ـ وقال رسول الله (ﷺ) لعنة الله على الراشي والمرتشي).. رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم.

٣ ـ وقال رسول الله (ﷺ) الراشي والمرتشي في النار.. رواه الطبراني.

٤ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لعن رسول الله (ﷺ) الراشي والمرتشي في الحكم.. رواه الترمذي.

واذا كان للراشي والمرتشي هذه اللعنة وهذا العذاب فإن للوسطاء والسماسرة في عقد الصفقات المحرمة، وتسهيل أمر الرشوة ووصولها نصيبهم من العذاب ايضا.

٥ ـ عن ثوبان رضي الله عنه قال: لعن رسول الله (ﷺ) الراشي والمرتشي والرائش، يعني الذي يمشي بينهما.. رواه الإمام أحمد.

٦ ـ وعن ابن مسعود في تفسير قوله (ﷺ): «وهي بين الناس سحت» أي حرام لا يحل كسبه لأنه يسحت البركة: أي يهلكها.

الحاكم وحقوق الناس:

وقد وضع الاسلام قواعد حكيمة في اختيار الحاكم ليرعى هذه الحقوق ويكون خير حام لها، ومحافظ عليها في مواجهة ضغوط أصحاب السلطة أو أصحاب المال أو ذوي القرابة والصداقة والمصالح الخاصة.

مقصد الشريعة الاسلامية من القضاء:

ولا يخفى أن مقصد الشريعة من تعيين القضاة هو ابلاغهم للحقوق الى طالبيها وذلك يعتمد على أمرين أساسيين هما: الجدارة أو الكفاءة والقوة، والثاني الأمانة أو التقوى وهذا ما يفيده قوله تعالى: ﴿إن خير من استأجرت القوي الأمين﴾.

وقد وضح العلماء هذين الشرطين فقالوا: هذا يعتمد أموراً: أصالة الرأي، والعلم، والسلامة من نفوذ غيره عليه والعدالة.

فأصالة الرأي تستدعي العقل، والتكليف، والفطنة،

وسلامة الحواس.

وأما العلم فالمراد به العلم بالأحكام الشرعية، وأما السلامة من نفوذ غيره عليه، فهو مندرج في اشتراط العلماء في صفات القاضي، الحرية، وهذا يشير الى وجوب تجرد القاضي عن كل ما من شأنه أن يجعله تحت نفوذ غيره، فإن العبودية مراتب.[1]

وقد يكون من العبودية التماس القاضي لرضى مسئوليه، أو أصحاب المصالح والمال في بلده، أو السعي وراء مصالحه الخاصة بالباطل.

وفي الحديث النبوي الشريف: تعس عبدالدينار، تعس عبدالدرهم، وتعس عبد القطيفة الذي اذا أعطي رضي، وإن لم يُعطَ لم يرضَ) فجعل ذلك سبباً لاستعباده ومن أجل هذا اتفق العلماء على تحريم الرشوة.

وهنا يتضح ما قاله أشهب من علماء المالكية: أن من واجبات القاضي أن يكون مستخفاً بالأئمة[2] أي مستخفاً بتوسطاتهم في النوازل، وشفاعتهم فيها، وفي إنفاذ الحق عليهم، وعلى ذويهم، وليس المراد أنه مستخف بحقوق الأئمة في تقرير الطاعة العامة.

---

١ ـ مقاصد الشريعة الاسلامية. الشيخ الطاهر بن عاشور. طبعة تونس. ص: ١٩٦ ـ ١٩٧.

٢ ـ المرجع السابق.

وأما العدالة فإنها الوازع عن الجور في الحكم والتقصير في تقصي النظر في حجج الخصوم فإن القضاء أمانة، ولذلك قرنه الله تعالى بالأمانات في قوله تعالى: ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾.

من توجيه النبي (ﷺ):

وقد وردت الأحاديث الكثيرة التي ترشد الأئمة كيف يختارون القضاة من خير الناس كفاءة وأمانة وعدالة، وتحذر الأئمة والقضاة أن يتهاونوا بحقوق الناس، أو يعبثوا بها، وأمامهم يوم الحساب العظيم.

وأذكر من هذه الأحاديث الشريفة:

١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: (كلكم راع، ومسئول عن رعيته، الامام راع، ومسئول عن رعيته)[١]

٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله (ﷺ) قال: (من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوره فلة النار)[٢]

---

١ ـ رواه البخاري ومسلم.

٢ ـ رواه أبوداود.

٣ - وعن أبي بريدة رضي الله عنهما أن النبي (ﷺ) قال: (القضاة ثلاثة: قاضيان في النار، وقاضٍ في الجنة، رجل قضى بغير حق يعلم بذلك فذلك في النار، وقاض لا يعلم فأهلك حقوق الناس فهو في النار، وقاض قضى بالحق فذلك في الجنة)[١]

٤ - وعن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: مامن عبد يسترعيه الله عزّ وجلّ رعية يموت يوم يموت وهو غاش رعيته الّا حرّم الله تعالى عليه الجنة)[٢]

وعنه أيضا أن النبي (ﷺ) قال: (مامن أمير يلي أمور المسلمين ثم لا يجهد لهم، وينصح لهم الّا لم يدخل معهم الجنة)[٣]

ويوجه النبي (ﷺ) الحكام والقضاة، وأصحاب المسئوليات في الدولة أن يفتحوا أبوابهم للشعب، وأن يزيلوا الحجب، ويتصلوا مباشرة بحاجة الناس، ومطالبهم وظلاماتهم، حتى يسد الطريق على المعتدين والظالمين الذين يتمكنون عن طريق الرشوة والمحسوبية أن يصلوا الى مالم يصل اليه بقية الناس.

عن عمرو بن غرة الجهني رضي الله عنه قال لمعاوية:

١ - رواه أبوداود.

٢ - رواه البخاري ومسلم.

٣ - رواه مسلم والطبراني.

سمعت رسول الله «ﷺ» يقول: (من ولاه الله شيئاً من أمور المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم احتجب الله دون حاجته وخلته وفقره يوم القيامة) فجعل معاوية رجلاً على حوائج المسلمين.[1]

وعن أبي السماح الأزدي عن ابن عم له من أصحاب النبي (ﷺ) أنه أتى معاوية فدخل عليه، فقال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: (من ولي من أمر المسلمين ثم أغلق بابه دون المسكين، والمظلوم، وذوي الحاجة، أغلق الله تبارك وتعالى أبواب رحمته دون حاجته وفقره أفقر ما يكون اليها)[2]

ويحذر رسول الله (ﷺ) الحكام من أن يسيئوا الاختيار لوظائف الدولة ومسئولياتها بحسب الهوى والشهوة، والمصلحة القريبة.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله (ﷺ) من استعمل رجلاً من عصابة، وفيهم من هو أرضى الله منه، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين)[3]

وفي حديث آخر عن يزيد بن أبي سفيان قال: قال لي أبو بكر الصديق رضي الله عنه حيث بعثني الى الشام: يازيد إن لك قرابة عسيت أن تؤثرهم بالأمارة، وذلك أكثر ما أخاف

---

١ ـ رواه أبوداود.

٢ ـ رواه أحمد وأبو يعلي.

١ ـ رواه الحاكم.

عليك بعد ما قال رسول الله (ﷺ): من ولي من أمر المسلمين شيئاً فأمر عليهم أحداً محاباة فعليه لعنة الله، ولا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخله جهنم[1].

---

١ ـ رواه الحاكم.